الأمم المتحدة
الجمعية العامة
الدورة الثالثة والثلاثون
الوثائق الرسمية*

اللجنة الخامسة
الجلسة السبعون
المعقودة يوم الأربعاء
٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩
الساعة ١٠/٣٠
نيويورك

UN LIBRARY
1980
UN/SA COLLECTION

محضر موجز للجلسة السبعين

الرئيس: السيد بيرسون ( بلجيكا )

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٠٥ من جدول الأعمال: تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية ( تابع )

البند ١٠٦ من جدول الأعمال: نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ( تابع )

( أ ) تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ( تابع )

(ب) تقرير الأمين العام ( تابع )



Distr. GENERAL
A/C.5/34/SR.70
2 June 1980
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب أن تدرج التصويبات في نسخة من الوثيقة وترسل في غضون اسبوع واحد من تاريخ النشر إلى :

Chief , Official Records Editing Section , Room A-3550.

وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة بأمد وجيز في ملزمة منفصلة لكل لجنة على حدة .

79-59076

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٥

البند ١٠٥ من جدول الأعمال : تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية ( A/34/30 ) ( تابع )

١ - السيد أوكيو ( كينيا ) : قال ان رئيس اللجنة الاستشارية قد ذكر في احدى الجلسات التي عقدت مؤخرا ان الجمعية العامة قد لا تتمكن من استعراض شروط خدمة رئيس ونائب رئيس لجنة الخدمة المدنية الدولية ومكافآتهما ، لأن الرقم القياسي لأسعار المعيشة في الولايات المتحدة ، الذى كان يتوقع زيادته بنسبة ١٠ في المائة في نهاية تشرين الثاني /نوفمبر ، قد لا يتاح قبل نهاية الدورة ؛ ذلك ان الرقم القياسي لأسعار المعيشة عن أى شهر يتاح عادة بعد تلك الفترة بشهر . لذلك فانه نتيجة لاحدى التفاصيل التقنية ، فان مستوى معيشة اثنين من المفوضين المتفرغين مهددة بالانخفاض الشديد ، نظرا الى انه من المتوقع أن يبلغ المعدل السنوى للتضخم في نيويورك في عام ١٩٧٩ حوالي ١٣ في المائة . وينبغي أن يطلب الى الأمانة العامة اعداد ورقة موجزة للجنة الاستشارية ، حتى تستطيع الجمعية العامة استعراض مكافآت المفوضين قبل نهاية الدورة . وينبغي أن تتضمن الورقة اقتراحات ترمي الى وضع نظام للتعديل الآلي لمكافآة المفوضين حسب الزيادات في تكلفة المعيشة ، وذلك لاعطائهما نفس المعاملة التي يتمتع بها الموظفون الفنيون الآخرون .

البند ١٠٦ من جدول الأعمال : نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ( تابع )

( أ ) تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ( A/34/9/ Add.1 ) ( تابع )

(ب) تقرير الأمين العام ( تابع )

٢ - السيد ماجولي ( ايطاليا ) : قال ان بعض الوفود مترددة فيما يبدو في تأييد اقتراح مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة الرامي الى اجراء تغيير في النظام الأساسي للصندوق يستهدف النص ، حين تكون فترة الخدمة الاسهامية ٣٠ سنة أو أكثر ، على أن يكون التخفيض في استحقاقات التقاعد المبكر ١ في المائة فقط بدلا من ٢ في المائة ، وذلك لتسهيل التقاعد المبكر ( A/34/9 ، المرفق السادس ) . وأضاف قائلا ان الوفود التي أيدت توصية اللجنة الاستشارية بعدم الموافقة على التغييرات المقترحة ( A/34/721 ، الفقرة ٤٣ ) ، ربما ترى ذلك بسبب الآثار الاكتوارية المترتبة . بيد ان الأسباب التي يقدمها المجلس للتغييرات ( A/34/9 ، الفقرات من ٣٤ الى ٣٨ ) تبدو له مقنعة . وحث الوفود على أن تضع في اعتبارها انه رغم انه ينبغي بالتأكيد مراعاة مسألة زيادة أعباء الصندوق ، فان هناك مزايا واضحة من وجهة نظر سياسة الموظفين في عدم انزال العقاب بالموظفين الذين يتقاعدون مبكرا كيما يفسحوا المجال لموظفين جدد أحدث منهم سنا .

٣ - السيد كمال ( باكستان ) : لاحظ ان نظام المتوسط المرجح لتسويات مقر العمل لحساب الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى ، قد استعيض عنه في الدورة السابقة للجمعية العامة بنظام جديد يكفل تحديد معاش بالعملة المحلية ، مما يحمي المستفيدين من التقلبات النقدية المحلية في مقابل الدولار . ومضى قائلا ان المعاش التقاعدى الاساسي المنصوص عليه بموجب ذلك النظام كان يحسب على اساس المتوسط النهائي للاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى ، مضروبا في عدد سنوات الخدمة الاسهامية مضروبا في ٢ في المائة عن كل سنة . وبعد ذلك يجرى تسوية ذلك المعاش التقاعدى المحسوب بالدولار ، بالاحالة الى تحركات الرقم القياسي لاسعار المعيشة في الولايات المتحدة ، عن طريق آلية تهدف الى اقرار حد أدنى مضمون للمعاش التقاعدى بالعملة المحلية ، قابل للتعديل حسب تحركات الرقم القياسي لاسعار المعيشة في الولايات المتحدة ، وذلك من اجل حماية المعاشات التقاعدية القائمة حماية تامة ضد التضخم والتقلبات في أسعار العملات .

٤ - بيد انه يزعم ان الترتيبات القائمة لم تكن شاملة الى الحد الذى يكفي لحل المشاكل الناشئة عن التقلبات في أسعار العملات ، ولذلك يثور سؤال عما اذا كان يمكن توسيع مجال الترتيبات دون تدمير الصفة العالمية لنظام المعاشات التقاعدية . وللأسف لم تزود اللجنة بتحليل للمعاش التقاعدى الذى يتم حسابه بموجب الترتيبات الحالية ، مما يوضح بصفة خاصة أن التسويات التي تجرى عن طريق استخدام متوسط لسعر الصرف مازالت غير كافية .

٥ - ومضى يقول ان الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى ، الذى يحدد على أساس الأجر الاجمالي زائدا تحركات المتوسط المرجح لتسويات مقر العمل ، هو في واقع الأمر أفضل من الأجر المناظر في الخدمة المدنية الوطنية التي تدفع أعلى المرتبات ، وهي الخدمة المدنية في الولايات المتحدة ، وان من المعقول توقع تقديم دليل داعم عند الادعاء بأن أى معاش تقاعدى يستند الى هذا الأجر الداخل في حساب ذلك المعاش انما هو معاش غير كاف للأشخاص الذين يتقاعدون في أى بلد . ومن الطبيعي أن تختلف القيمة الحقيقية للقوة الشرائية للمعاش التقاعدى العالمي في الأماكن المختلفة ، غير ان الاختلافات في القوة الشرائية ليست سببا يدعو الى تغيير مقدار المعاش التقاعدى وفقا لمكان التقاعد . وبوسع الموظفين المتقاعدين الاختيار بين مختلف البدائل فيما يتعلق بالمكان النهائي لتقاعدهم ، بحيث اذا تغيرت مدفوعات المعاش التقاعدى وفقا لمكان التقاعد ، فقد تترتب على ذلك آثار ضارة بالصندوق لأن بعض المتقاعدين قد يختارون أمكنة يكون فيها الرقم القياسي لتسوية مقر العمل مرتفعا بصورة مفرطة ؛ وفي نفس الوقت سيشعر الموظفون الذين تقاعدوا في بلدان منخفضة التكلفة بالاجحاف ، خاصة اذا علموا ان بعض الذين تقاعدوا في مناطق عالية التكلفة لا يقيمون في واقع الأمر هناك طوال السنة .

٦ - واستطرد يقول ان لجنة الخدمة المدنية الدولية قد درست نهجين مفاهيميين في اطار جهودها لايجاد نظام مناسب طويل الأجل للمعاشات التقاعدية . وأول هذين النهجين يعمد في الواقع الى ترميم النظام الموجود بصورة أساسية ، ويستعيض عن الاطار العالمي بنظام انتقائي يختلف المعاش التقاعدى بموجبه طبقا لفئة تسوية مقر العمل لمكان التقاعد . أما النهج الثاني

(السيد كمال ، باكستان)

ينبغي على الصفة العالمية للنظام الحالي ، ولكنه يزيد بدائل المعاش التقاعدي بالعملة المحلية ، وهي البدائل التي يجري العمل بها بصورة أو بأخرى منذ عام ١٩٧٥ ، وذلك لكفالة تحديد حد أدنى أساسي للمعاش التقاعدي بالعملة المحلية .

٧ - وأردف قائلا انه بموجب النهج الأول ، سيختلف الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي ، لأغراض المساهمة ، حسب مقر عمل الموظف ، ولأغراض الاستحقاقات ، حسب تسوية مقر العمل النافذة في مكان التقاعد . ويبدو ذلك نهجا منصفا ، بمعنى ان الموظف سيساهم تبعا لمستوى ايراداته ، ويحصل على معاش يعكس تكلفة المعيشة في مكان تقاعده . بيد انه يثور عدد من الأسئلة : عما اذا كان ينبغي على سبيل المثال اعتبار جميع الايرادات داخلة في حساب المعاش التقاعدي . وفي كثير من الدول الأعضاء ، لا تدخل جميع عناصر الأجر التفضيلي في الاعتبار عند تحديد المعاش التقاعدي ؛ وفي نظام الأمم المتحدة ، ينعكس كثير من تلك المدفوعات التفضيلية ، مثل تكاليف السكن ، في نظام تسوية مقر العمل . ومرة أخرى ، تقوم حسابات المعاش التقاعدي على الأجر وليس على البدلات في مختلف مقار العمل . وثانيا ، من الصعب التحقق مما اذا كان المتقاعد الذي حدد اقامته في مكان معين يعيش هناك في الواقع ، ويتحمل تكلفة المعيشة في ذلك المكان على مدار السنة . وثالثا ، عما اذا كان مبدأ " نوبلمير " المطبق على ترتيبات المعاش التقاعدي يقبل المناقشة ، وبعبارة أخرى عما اذا كان واقع الحال يقضي بضرورة زيادة المعاش التقاعدي لأحد المتقاعدين في سويسرا بحوالي ٦٠ في المائة اذا كان له أن يعيش بعد التقاعد بمستوى مشابه للمستوى الذي يعيش به أحد المتقاعدين في نيويورك .

٨ - وتابع كلمته قائلا انه من الملائم السؤال عما اذا كان نظام تسوية مقر العمل قد حقق بالفعل مستويات معيشة متكافئة ، أو أنه قد أبقى على الفروق القائمة في تلك المستويات بالتعويض عن انخفاضات الدولار عن مستويات يعتقد الكثيرون انها مرتفعة بصورة غير واقعية . فمثلا ، سمحت قيمة الدولار المرتفعة في الخمسينات للموظفين في جنيف بمستوى معيشة أعلى مما كان يمكن أن تسمح لهم به في نيويورك ؛ ومن المشروع السؤال عما اذا كان ينبغي أن يعفى موظفو الأمم المتحدة من عملية التكيف الصعب مع الحقائق الاقتصادية الجديدة التي تعين على الكثيرين قبولها . وعلى أية حال ، فانه من المشكوك فيه ما اذا كانت مقاييس تكلفة المعيشة المستخدمة بالنسبة للموظفين العاملين في الخدمة ينبغي أن تطبق على الموظفين المتقاعدين ؛ مثال ذلك أن يتلقى موظفو الأمم المتحدة المتقاعدون في جنيف ، ممن هم فوق رتبة مد - ١ ، معاشا تقاعديا أكبر بكثير مما يتلقاه الموظفون المدنيون في أعلى رتبة في حكومة الاتحاد السويسري .

٩ - واسترسل قائلا انه لا يوجد بذلك أي دليل يؤيد الادعاء بأن المعاش التقاعدي الذي يقوم على مستوى المرتب الاجمالي العالمي زائدا حركات المتوسط المرجح لتسوية مقر العمل غير كاف في أمكنة ينطبق عليها تسوية مقر عمل أعلى من تسوية مقر العمل المطبقة في نيويورك ، وهي المدينة الأساسية ، ولا سيما حين يعاد الى الاذهان أن تسوية مقر العمل تمثل أنماط الانفاق وتكاليف

( السيد كمال ، باكستان )

المعيشة التي يتحملها الموظفون المغتربون ، ولا تمثل تكاليف المعيشة التي يواجهها الأفراد الذين تقاعدوا وعادوا الى بلدهم الأصلي . ويبدو معقولا أن يطلب اقامة الدليل على أى ادعاء بعدم كفاية معاش تقاعدى في مكان معين ، عن طريق الاسناد الى مستويات المدفوعات التي يتلقاها المتقاعدون في الخدمة المدنية الوطنية التي تدفع معاشات تقاعدية أفضل . وحتى مع مراعاة تكاليف المعيشة المرتفعة وقيمة الدولار المنخفضة في بعض البلدان ، فان القيمة المطلقة للمعاش التقاعدى المدفوع للموظفين في درجات معينة تبدو طيبة بأى معيار . وينبغي للجنة الخدمة المدنية الدولية ، في دراستها المتواصلة للمسألة ، أن تتجاهل اعتبارات المستويات المطلقة للمعاش التقاعدى ، وألا تبقى على نظام يؤدى الى التصاعد المستمر لذلك المعاش عن طريق الربط بين نظام الأمم المتحدة للمعاشات التقاعدية ونظام آخر دون أى اعتبار لعلاقته بالمعاشات التقاعدية التي تدفعها الخدمات المدنية الوطنية التي تدفع معاشات تقاعدية أفضل .

١٠ — ومضى قائلا ان النهج المفاهيمي الثاني الذى نظرت فيه لجنة الخدمة المدنية الدولية هو الابقاء على الجوانب العالمية لنظام المعاشات التقاعدية ، مع وضع حد أدنى لمنع انخفاض المعاش التقاعدى دون نسبة مئوية معينة من صافي أجر الأمم المتحدة في مكان التقاعد . وقد قامت التدابير المؤقتة التي وضعها المجلس المشترك للمعاشات التقاعدية على هذا الحكم . بيد ان حكم الحد الأدنى يشتق من تسوية مقر العمل ، وهو يرى انه ينبغي عدم استعمال تسوية مقر العمل كعامل في أى اقتراح مؤقت ، اذ أنها يمكن أن تخل بالحل الطويل الأجل .

١١ — واستطرد قائلا انه بناء على الأسباب التي أوضحها ، ينوى تأييد اقتراح اللجنة الاستشارية الذى يقوم على ترتيبات معمول بها حاليا . فذلك الاقتراح يوفر وسيلة لاستكمال الضمان الحالي المطبق بالفعل للحد الأدنى للمعاش التقاعدى بالعملة المحلية . وسيكفل نظام ضمان الحد الأدنى مبلغا أعلى من المعاش التقاعدى الفعلي في الأمكنة التي تدهور فيها الدولار بدرجة تفوق المعاش التقاعدى بعد زيادته ، وهو المعاش الذى كان يمكن أن يبلغه الموظف لو ظل فترة أطول في الخدمة ويقوم على الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى لكل سنة من السنوات السابقة لـ ١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٨ . ولذلك فان اقتراح اللجنة يكفل امكانية زيادة الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى المستخدم في حسابات ضمان الحد الأدنى ، وفقا لجزء من حركة نظام المتوسط المرجح لتسوية مقر العمل . وعلاوة على ذلك ، فان التدابير المؤقتة التي وضعتها اللجنة الاستشارية لا تخل بالحل الطويل الأجل .

١٢ — وأردف قائلا انه ينضم الى أولئك الذين حثوا لجنة الخدمة المدنية الدولية على تقديم حل طويل الأجل ، واضعة في اعتبارها مستويات المعاش التقاعدى الفعلية التي تدفع في مختلف البلدان ، وذلك بدلا من محاولة اقامة صلة ساذجة بين المعاشات التقاعدية وتسوية مقر العمل قد تقوّض المركز المالي لصندوق المعاشات التقاعدية وتزيد من مسؤوليات الدول الأعضاء .

١٣ — وتابع كلامه قائلا ان وفده يود أن تكون الاقتراحات المؤقتة للجنة الاستشارية تجسيدا للمبدأ

(السيد كمال ، باكستان)

الهام الذى مفاده أنه في جميع التدابير التي تهدف الى تعويض المتقاعدين عن الآثار المترتبة على تقلبات العملات والتضخم ، ينبغي الاعتراف بأن استيعاب الأشخاص ذوى المعاش التقاعدى الأصغر لتلك الآثار يمكن أن يتم على نحو أقل سهولة من الطريقة التي يستوعبها بها أصحاب المعاشات الأعلى . وقد سلمت الجمعية العامة بذلك المبدأ في القرار ٣١/١٩٦ ، الجزء سابعا . واقترح السيد كمال أن تنضم اللجنة الخامسة ، في قرارها بشأن هذا الموضوع ، الى كل من لجنة الخدمة المدنية الدولية والمجلس المشترك للمعاشات التقاعدية في جهودهما من أجل ايجاد حل طويل الأجل ، للاعتراف بذلك المبدأ في أى اقتراح لاصلاح الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى ، مما لا يكفل العدالة الحقيقية فحسب ، بل يسهل اعتماد اقتراحات قد تكون لولا ذلك باهظة التكاليف .

١٤ - السيد أوكيو ( كينيا ) : قال انه ينبغي اتخاذ نهج عالمي ، وليس نهجا انتقائيا ، تجاه مشكلة الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى ، التي تمس حياة الموظفين المدنيين الدوليين في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على حد سواء . وقد رفض وفده في الدورة السابقة أى ترتيب خاص للمتقاعدين فيما يسمى بالمناطق ذات الكلفة المرتفعة ، نظرا لأن مشاكل التضخم والتقلبات في سعر الصرف لا تقتصر على تلك المناطق ؛ وينبغي كذلك معاملة المتقاعدين من البلدان النامية معاملة عادلة في أى نظام جديد يوضع لحساب الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى .

١٥ - ومضى قائلا ان وفده ، بصفته عضوا في المجلس المشترك ، قد عارض الاقتراحات الرامية الى ادراج تسوية مقر العمل في حساب الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى . فتسوية مقر العمل مماثلة للبدل الذى تدفعه وزارات الخارجية الوطنية للموظف المنتدب في الخارج ، ولا يحدث في أى بلد أن تُدرج بدلات من ذلك النوع في الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى .

١٦ - وأردف قائلا ان وفده لن يعارض أى تدبير يرمي الى حل مشكلة طارئة حقيقية ، ولكنه لن يشجع التدابير التي تستهدف نفع أشخاص ليسوا في حاجة حقيقية من أجل مبادئ ليست مقبولة على الصعيد العالمي ، ولا هي تصمد أمام اختبار المنطق . وحين وافقت الجمعية العامة على اتخاذ تدبير مؤقت في عام ١٩٧٦ لتعويض المتقاعدين عن خسائر ناتجة عن التخفيضات في قيم العملات ، فانها قد ميّزت بوضوح بين المتقاعدين الذين تكفيهم معاشاتهم حتى بعد تلك الخسائر ، وبين المتقاعدين الذين لا تكفيهم تلك المعاشات . غير ان الاقتراحات المؤقتة المقدمة من مجلس المعاشات التقاعدية ولجنة الخدمة المدنية الدولية قد أغفلت ، للأسف ، ذلك التمييز ، وعلاوة على ذلك ليست هناك تأكيدات تقطع بأن لجنة الخدمة المدنية الدولية ستقدم في الدورة التالية اقتراحات أصوب من البدائل الأربعة الموضحة في تقريرها ، والتي لا يقبل وفده أيا منها . وما لم تقدم لجنة الخدمة المدنية الدولية دليلا مقنعا على وجود أوجه الشذوذ التي يتعين تصحيحها ، فان الجمعية العامة يمكن أن تخلص الى انه ليس هناك ما يلزم القيام به ، بل ان الأكثر ترجيحا ألا يحظى أى اقتراح بتأييد واسع على النحو الكافي ، لا في لجنة الخدمة المدنية الدولية ،

( السيد أوكيو ، كينيـــا )

أو في مجلس المعاشات التقاعدية ، فتكون النتيجة أن يطلب الى الجمعية العامة مرة أخرى أن تمد العمل بالتدابير المؤقتة عاما بعد عام الى أن تصبح تلك التدابير سمة دائمة من سمات النظام . وان التدابير المؤقتة التي اقترحها مجلس المعاشات التقاعدية ولجنة الخدمة المدنية الدولية مكلفة في الأجل القصير ، وستزيد بدرجة غير مقبولة الالتزامات الطويلة الأجل للصندوق . ووفقا لذلك ، فان وفده يؤيد التدابير التي اقترحتها اللجنة الاستشارية ، والتي لا تترتب عليها أية تغييرات مفاهيمية جديدة في النظام القائم ، وهي أقل تكلفة ، ولا تُدخل تسوية مقر العمل كعامل في حساب الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى . وحث اللجنة على أن تصدر قرارها على أساس مشروع القرار المقدم في المرفق الثاني من تقرير اللجنة الاستشارية (A/34/721) وأن تطلب الى لجنة الخدمة المدنية الدولية ومجلس المعاشات التقاعدية مواصلة جهودهما لوضع نظام قابل للبقاء ويمكن تطبيقه عالميا للأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى .

١٧ - السيدة دورسيت ( ترينيداد وتوباغو ) : لاحظت أن الوثائق الخاصة ببند المعاشات التقاعدية لم تذكر المسائل المعروضة في لغة واضحة ، وهذا يعوق المناقشة حتما .

١٨ - ومضت تقول ان لجنة الخدمة المدنية الدولية ، في واقع الأمر ، تقترح أن يستبدل بالنظام الانتقائي المتغير للأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى النظام القائم العالمي غير التمييزى لذلك الأجر ، بهدف أساسي هو رفع مستوى المستحقات التي يتلقاها المتقاعدون في البلدان ذات الكلفة العالية ، وهي بلدان متقدمة النمو في معظمها . وقد اتفق على ان هذا التعديل منصف وضرورى لضمان وجود مستوى متماثل للمعاشات التقاعدية في أى بلد يختار الموظف أن يتقاعد فيه . بيد ان من دفعوا بتلك الحجة لم يقارنوا الوضع فيما يبدو بالمعاشات التقاعدية للموظفين المدنيين الوطنيين في سويسرا على سبيل المثال ، وهي أقل بكثير من المعاشات التقاعدية التي تدفع حاليا للموظفين المدنيين الدوليين . وعلى أية حال ، فليس كل المتقاعدين أحرارا في التقاعد في أى بلد يختارونه ، ذلك ان قيود الهجرة والمساوئ الاجتماعية التقليدية ، على السواء ، تحولان دون تلك الامكانية وتثنيان عنها في حالات كثيرة جدا . وبناء على ذلك ، فمن المرجح أن تعود فوائد التعديل المقترح على عدد قليل فقط ، ومن المشكوك فيه ما اذا كان ينبغي استخدام مقدار غير متكافئ من أصول الصندوق لصالح قلة . والواقع انه من أجل الحد من تآكل دخل المعاشات التقاعدية الناجم عن الخسائر في سعر الصرف الأجنبي ، يتمتع الموظف المتقاعد في جنيف بالفعل ، عند تحويل المعاشات التقاعدية محسوبة بدولارات الولايات المتحدة الى الفرنكات السويسرية ، بسعر صرف يزيد حوالي ٤٠ في المائة على السعر التجارى .

١٩ - واستطردت قائلة انه بغية طرح قضية مؤيدة لاعتماد نظام تفضيلي لحساب الأجر الداخل في المعاش التقاعدى ، فانه يُدفع بأن النظام القائم انما يسفر عن تعويض شديد الانخفاض في بعض الأمكنة وتعويض زائد في أمكنة أخرى . أما البديلان الثالث والرابع اللذان قدمتهما لجنة الخدمة المدنية الدولية (A/34/30 ، الفقرة ٧٧ ) ، واللذان يوفران نسبة مئوية موحدة من المقدار

(السيدة دورسيت ، ترينيداد وتوباغو)

المطلوب للحفاظ على مستوى معيشة المتقاعد بصرف النظر عن تكلفة المعيشة المحلية وسعر صرف العملة ، فهما يفترضان فيما يبدو أن الزيادات في تكلفة المعيشة في البلدان النامية من الزاوية الحقيقية تسير بمعدل أقل من مثيله في البلدان المتقدمة النمو . وليس الأمر كذلك بالضرورة ، كما انه ليس من المستبعد أن تفوق تكلفة المعيشة في كثير من البلدان النامية مثيلتها في البلدان المتقدمة النمو . لذلك فان الحالة تتطلب فيما يبدو اجراء استعراض للنظام كله ، وليس اجراء تعديل على دفعات لصالح قلة لا يمكن اعتبارها حالات حرمان وضيق .

٢٠ - وأردفت قائلة انه يمسك بخناق البلدان النامية وضع نقدى عالمي يتسم بالفوضى ليس من وضعهم فاذا نتج عن ذلك الوضع أن كان باستطاعة موظف متقاعد في بلد نام أن يشترى في الوقت الحالي سلعا أكثر بما لديه من دولارات الولايات المتحدة ، فليس هناك سبب يدعو الى انزال العقاب به . وثمة عيب في البديلين الثالث والرابع ، هو ان الموظف الذى يعمل في بلد ذى تكلفة مرتفعة سيدفع اشتراكات كبيرة تقوم على فئة مرتفعة لتسوية مقر العمل ، ولكنه اذا اختار أن يتقاعد في بلد ذى تكلفة منخفضة ، ربما يكون بلده هو ، فسيتلقى معاشا تقاعديا قائما على حساب أدنى للأجر الداخل في المعاش التقاعدى نتيجة للفئة الأدنى لتسوية مقر العمل في بلد التقاعد . وعلى النحو الذى يبيّنه الجدول الوارد في المرفق الخامس من تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية ، فان معاشا تقاعديا قدره ٢٥٠٠ دولار بموجب النظام القائم يرتفع الى حوالي ٤٠٠٠ دولار في جنيف ، ولكنه ينخفض الى حوالي ١٩٠٠ دولار في كولومبو . لذلك فمن غير المستغرب أن تحمل لفكرة اعادة توزيع موارد الصندوق دلالة انفعالية ومنافقة الى حد ما . وقد ذكرت لجنة الخدمة المدنية الدولية انه مما يتنافى مع المبدأ التبادلي الدفع بالاعتقاد بأنه ينبغي ألا يتلقى أى مشترك مبلغا أكبر مما وضعه في الصندوق . والتبادلية لها معان متعددة ، فقد يقال ان ثمة تبادلية توجد في العلاقة بين الحصان وراكبه ، الا انه من المستبعد أن يرغب الراكب أن يكون هو الحصان . ولن يكون أى حل نهائي مقبولا اذا تم تحقيقه ، باسم التبادلية ، على حساب أغلبية المشتركين من البلدان النامية .

٢١ - واسترسلت قائلة انه ينبغي النظر في حقيقة انه تفرض على المعاشات التقاعدية ضرائب مرتفعة في بعض البلدان ، في حين تعد بلدان أخرى ملاذا من الضرائب . وليس من المستصوب أن يكون التقاعد في أى بلد أكثر جاذبية منه في بلدان أخرى ، اذ ان ذلك يمكن أن يؤدى الى كثير من الآثار الجانبية غير المرغوب فيها ، بما في ذلك التلاعب . وقد اقترح وضع نظام اختيارى يمكن للموظف بمقتضاه أن يتلقى معاشا تقاعديا أكبر عن طريق الاشتراك بمعدل أكبر . وينبغي التزام الحذر في ذلك الشأن ، لأن قيام الموظف بدفع اشتراك أكبر ، يتطلب قيام الدول الأعضاء بدفع مساهمة أكبر ، وليس هناك مسوغ يدعو الدول الأعضاء الى تحمل هذا العبء بصورة جماعية . ويوافق وفدها على انه اذا انخفضت مستحقات المعاش التقاعدى للأمم المتحدة الى حد أدنى من المعاش الذى يدفع للموظف المدني الوطني الذى لديه سجل خدمة مماثل ، فعندئذ يجوز النظر في دفع مبلغ تكميلي يعوض عن الخدمة في منظمة دولية ، اذ ينبغي ألا يكون متقاعدو الأمم المتحدة أسوأ حالا من نظرائهم

(السيدة دورسيت، ترينيداد وتوباغو)

بسبب خدمتهم في الخارج . ويمكن أيضا النظر في التوسع في استخدام صندوق الطوارئ في حالات العسر الحقيقي .

٢٢ - وفيما يتعلق بالتقاعد المبكر مضت قائلة انه يوجد في بعض البلدان حق مطلق في التقاعد في سن ٥٥ دون أى خفض في نسبة المعاش التقاعدى . فاذا رئي عند تعديل النظام الداخلي بشأن التقاعد المبكر ضرورة مواصلة اجراء خفض ، فينبغي عند ذاك التقليل من نسبة ذلك الخفض . وطبقا لذلك ، فان وفدها يوافق على توصية مجلس المعاشات التقاعدية التي تقضي بتطبيق تخفيض قدره ١ في المائة فقط عن كل سنة على مستحقات التقاعد المبكر . وان المزايا التي تعود على المنظمة وعلى الأفراد من التقاعد المبكر واضحة .

٢٣ - واستطردت قائلة ان وفدها يتفق مع اللجنة الاستشارية في انه من الصعب الرجوع في أى تحسينات مؤقتة في المستحقات بعد أن تكون تلك التحسينات قد أقرت بالفعل . واذ يأخذ وفدها بعين الاعتبار ان القرار ٣٣/١٢٠ قد أكد من جديد انه لا ينبغي أن يترتب على أى تغيير في نظام تعديل المعاشات التقاعدية أى زيادة في الالتزامات المالية الحالية أو المقبلة للدول الأعضاء ، فانه سيكون عازفا عن تأييد أى تدابير مؤقتة تتخذ خارج اطار حل شامل للمسألة .

٢٤ - واستطردت قائلة انه بالاشارة الى تقرير الأمين العام بشأن استثمارات صندوق المعاشات التقاعدية (A/C.5/34/30) ، فان وفدها يسأل عن النسبة المئوية للأصول الموظفة في استثمارات قصيرة الأجل وعن مكان ذلك التوظيف . وفي الفقرة ٤ ، التي أوردت تحليلا من زاوية النسبة المئوية للاستثمارات حسب الفئة ، ظلت ٦ في المائة دون تحديد ، وسألت عن كيفية توزيع تلك الشريحة . وقد ذكر في الفقرة ٥ انه في عام ١٩٧٩ كانت ٤٢ في المائة أو ٦٩١ مليون دولار من الاستثمارات في الولايات المتحدة ، مقابل ٨٧ في المائة في عام ١٩٧٠ ، بيد انه لم يذكر مستوى الاستثمارات بالدولارات بالنسبة لعام ١٩٧٠ . ولو ذكر ذلك البيان ، لكان قد ساعد في اعطاء اللجنة صورة كاملة عن التحول في استثمارات الصندوق . وذكر أيضا ان الصندوق يوظف حاليا استثمارات في ٣٤ بلدا غير الولايات المتحدة ، منها ١٢ بلدا ناميا . وبينما سردت أسماء البلدان النامية ، فان البلدان المتبقية وعددها ٢٢ بلدا لم تذكر . وينبغي توفير ذلك البيان توخيا للاكتمال بغية تسهيل عقد المقارنات .

٢٥ - وأردفت قائلة ان الفقرة ١٣ من تقرير الأمين العام تذكر بوضوح ان مؤسستي الاستثمار التي يستعين الصندوق بخدماتهما لديهما تسهيلات راسخة الأركان لرصد أسواق الاستثمار الكبرى في العالم ، بيد انه يذكر أيضا ان هاتين المؤسستين ليستا مؤهلتين لتوفير البحث الاستثمارى المتعمق الذى يتطلبه الصندوق لتنويع استثماراته ، لا سيما عن طريق الاستثمار في البلدان النامية . ويجد وفدها ان من الصعب قبول ذلك التأكيد ، لأنه لا توجد الا قلة من البلدان النامية في العالم لا ترتبط بصورة أو بأخرى بالمجتمع المصرفي والمالي الدولي . وتشكل المصارف التجارية جزءا من شبكة دولية للتمويل والاتصال يمكن بلا شك لمستشارى الاستثمار أن يصلوا اليها . وتساءلت

(السيدة دورسيت ، ترينيداد وتوباغو)

عما اذا كان تعبيرا " أسواق الاستثمار الكبرى " و " المناطق الاقتصادية الرئيسية " ، المشار اليهما في الفقرة ١٣ ، متعارضين أو انهما متداخلان . ويفترض من هم على علم بالموضوع ان تعبير " المناطق النامية " المذكور في الجملة الأخيرة من الفقرة يشير الى بلدان ، ولكن قد يحمله غير المتخصص على انه اشارة الى مناطق جديدة للاستثمار . ونظرا الى ان التقرير قد تناول بالبحث مقادير كبيرة من الأموال ، فقد كان من اللازم ذكر كل الحقائق بلغة واضحة .

٢٦ - واختتمت كلمتها قائلة ان الطابع المعقد لنظام المعاشات التقاعدية قد خلق اضطرابا شديدا ، وقد يفضي الى وضع لا تتمكن الجمعية العامة في ظله من أن تتخذ قرارا يتسم بالذكاء بشأن هذه المسألة ، وهو وضع غير مستصوب بوضوح ، وحثت على بذل جهد يرمي الى عكس مسار ذلك الوضع عن طريق اعداد تقارير للدورة التالية تتسم بالوضوح والدقة .

٢٧ - السيد ديباتين ( وكيل الأمين العام لشؤون الادارة والمالية والتنظيم ) : أجاب على الأسئلة التي طرحتها ممثلة ترينيداد وتوباغو ، فأدلى من جديد ببيانه الذى ألقاه في الجلسة ٦٤ ، ومفاده ان النسب المئوية ليست دائما أفضل المؤشرات ، وخاصة فيما يتعلق بالاستثمارات القصيرة الأجل . واذا كانت قد حذفت من تقرير الأمين العام ( A/C.5/34/30 ) أرقام ذات صلة بالموضوع ، فلم يكن ذلك الا توخيا للايجاز ، لا اخفاء لأى شيء . وقد تم استثمار مبلغ ٤١٢ مليون دولار في عام ١٩٧٠ في الولايات المتحدة . أما البلدان المتقدمة النمو الاثنتان والعشرون التي استثمر الصندوق أموالا فيها فهي البلدان التي تشترك عادة في أسواق الأوراق المالية الدولية والأوروبية .

٢٨ - وفيما يتعلق بمسألة مستشارى الاستثمار ، مضى قائلا انه بينما يصدق القول بأن للمصارف التي تسدى المشورة فروعا في جميع أنحاء العالم ، فان مقصدها هو اجراء عمليات مصرفية عادية . ويطالب الصندوق الوصول الى خبراء مؤهلين بدرجة عالية في ميدان الاستثمار الطويل الأجل ، يكون بوسعهم توفير تحليل ومشورة متعمقين بشأن أساس تطور السوق والسياسات الاقتصادية الحكومية ، وامكانات التوسع ، وهلم جرا . وهذه الخبرة الفنية نادرة ، وباهظة التكاليف ، ولا يمكن الحصول عليها بالطريقة التي اقترحتها ممثلة ترينيداد وتوباغو .

٢٩ - وفيما يتعلق بمسألة أتعاب المستشارين ، ذكر من جديد ان تلك الأتعاب هي بالفعل أقل أتعاب يمكن دفعها . وأضاف انه يأمل في أن تضع الوفود ثقتها في الأمين العام في مسألة الاستثمارات وأن تضع في اعتبارها أبعاد المشكلة والمتطلبات .

٣٠ - السيد اكوى ( رئيس لجنة الخدمة المدنية الدولية بالنيابة ) : قال ان المناقشة التي جرت بشأن موضوع الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى كانت مثمرة ، كما كانت بناءة في مجملها . وأضاف ان التعليقات غير النهائية التي سيدلى بها لا تخل بأى بيان مكتوب قد يود أن يقدمه فيما بعد .

٣١ - ومضى قائلا انه يؤكد أن لجنة الخدمة المدنية الدولية لم تقدم أى اقتراحات بشأن مسألة الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى ؛ بل انها اقتصرت على الابلاغ بالتقدم الذى أحرزته

( السيد اكوى )

عند نظرها في تلك المسألة ذات القدر الكبير من التعقيد والحساسية واثارة العواطف . وقد أحاط علما بالاقتراحات والتوصيات الكثيرة التي قدمت في سياق المناقشة ، ويوسع الأعضاء أن يطمئنوا الى انه سيبلغها بأمانة الى اللجنة .

٣٢ - واستطرد قائلا انه قد استشف اتجاها قويا جدا في الرأى مفاده ان على اللجنة أن تمضي في عملها بطريقة عملية ، وانها يمكن أن تنظر على نحو مفيد في فرض حد أقصى للمعاشات التقاعدية ، وبحث عنصر الضريبة ، وتصحيح أوجه الشذوذ في نظام تسوية مقر العمل قبل ادراجه في أى حل طويل الأجل لمشكلة الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى . وقد كانت هناك أيضا اقتراحات تدعو لتطبيق نظام الثلثين ، ودلائل مفادها أنه قد يكون من الأفضل تعديل النظام بدلا من ادخال اصلاحات أساسية عليه . وأبديت شكوك قوية بشأن مبدأ الاستعاضة بالدخل وفائدته في تحديد الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى ، كما قدمت أيضا اقتراحات بمراعاة المستويات الوطنية للمعاش التقاعدى ، واما ابطال العمل بنهج النسب أو تعديله بحيث يشمل مبدأ عدالة يمكن تطبيقه عالميا .

٣٣ - وأردف قائلا انه فهم التعليقات التي أدلى بها ممثل استراليا بشأن عدم كفاية تقرير اللجنة ، وانه قد تقبلها بنفس الروح التي استهدفها بها . وقد وجد آخرون على ما يبدو ان تقرير اللجنة غني بالمعلومات ومفيد وصحيح في تحليلاته . وينبغي أن يوضع في الاعتبار ان اللجنة قد صارعت المشكلة فترة طويلة ، ونجحت آخر الأمر في تخفيض الاقتراحات المختلفة التي تلقتها ، والتي بلغت حوالي ١٥ اقتراحا ، الى أربعة اقتراحات . وترد في مرفقات التقرير (A/34/30) جميع الحقائق والأرقام والرسوم البيانية التي استندت اليها اللجنة في النتائج التي استخلصتها .

٣٤ - واسترسل قائلا ان البعض قد أعرب عن الرأى الذى مفاده ان نظام تسوية مقر العمل ينبغي ألا يقوم بدور في حساب الأجر الداخل في المعاش التقاعدى . بيد انه يتضح من مداولات اللجنة انه لابد من أخذ ذلك النظام في الاعتبار بطريقة أو بأخرى ، وهو يتخذ في النظام الحالي شكل المتوسط المرجح لتسوية مقر العمل . وان الحقائق والأرقام التي قدمتها اللجنة تظهر على نحو قطعي ان ثمة عيبا في نظام المتوسط المرجح لتسوية مقر العمل ، وليس في نظام تسوية مقر العمل في حد ذاته . وقد انتهى مجلس المعاشات التقاعدية الى نفس النتيجة . وتحدث نواحي الشذوذ بسبب مبدأ حساب المتوسط ؛ وتتضح أوجه الاجحاف عند مقارنة نسبة المعاش التقاعدى بصافي الأجر في مختلف مقار العمل . وعلى أية حال ، فان اللجنة لا يمكنها أن توقف العمل بنظام تسوية مقر العمل الذى وافقت عليه الجمعية العامة في صورة المتوسط المرجح لتسوية مقر العمل . وانه من الصحيح ، كما ذكر في الفقرة ١٧ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/34/721) ، وأعرب عنه من جديد ممثل المملكة المتحدة ، ان الرأى في عامي ١٩٥٨ و ١٩٥٩ كان ينحو الى أن الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى ينبغي ألا يشمل تسوية مقر العمل . بيد ان الحالة قد تغيّرت تغيّرا جذريا ، على النحو الوارد في الفقرة ٢١ من ذلك التقرير ، بحيث ان استبعاد تسوية مقر العمل من حساب الأجر الداخل في المعاش التقاعدى لن يؤدى الا الى تفاقم نواحي الشذوذ الموجودة .

( السيد اكوى )

ومن أجل ذلك السبب تحبذ اللجنة الأخذ بالبديلين الثالث والرابع ، مقرونين بنظام شامل من بدلات تسوية مقر العمل ، كأسلوب لضمان العدالة .

٣٥ - ومضى قائلا أن بعض الوفود قد اعربت عن عدم تفضيلها للالتزام المتحدد بمفهوم "نوبلمير" للتعويض الاجمالي . بيد ان اللجنة قد وجهت بحيث تعمل على أساس ان المعاش التقاعدى يشكل جزءا من التعويض الاجمالي ؛ وواقع الأمر هو ان مستحقات المعاش التقاعدى لها أثر كبير في اختيار الوظيفة . وكذلك فان لدى اللجنة تعليمات بأن تربط ما بين التعويض والخدمة المدنية المقارنة ، وان مقارنة النسب ذات الصلة للمعاش التقاعدى بالتعويض الاجمالي في منظومة الأمم المتحدة والخدمة المدنية في الولايات المتحدة هي التي أفضت الى تحديد نواحي الشذوذ التي توجد بين مختلف مقار العمل .

٣٦ - وفيما يتعلق باختيار حل ، استطرد قائلا انه أعلنت أغلبية أعضاء اللجنة عن تفضيلهم للبديلين الثالث والرابع ، فان هناك آخرين لم يستقر رأيهم بعد ، ولا شك ان بامكان آراء اللجنة الخامسة أن تقوم بدور في اتخاذ أى قرار نهائي .

٣٧ - وفيما يتعلق بالتعليقات التي أدلى بها ممثل باكستان ، أردف قائلا انه يعتقد ان التحسن في الجدولين زاى وحاء من المرفق الرابع لتقرير اللجنة (A/34/30) ، يظهر ان النظام ، وان لم يكن بالنظام العادل ، يساعد في تصحيح بعض نواحي الشذوذ ، مثل الآثار الضارة التي كان يمكن أن تعود على سويسرا ما لم يوجد نظام الحد الأدنى .

٣٨ - واسترسل ان وفودا كثيرة طلبت اصلاح نظام تسوية مقر العمل قبل تطبيق أى حل طويل الأجل لمشكلة الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى . واذا طلب الى اللجنة أن تقدم تقريرا بتوصياتها بشأن نظام تسوية مقر العمل في الدورة الخامسة والثلاثين ، فان الرد المنطقي على ذلك هو انها لا تستطيع أن تكمل وضع اقتراحاتها بشأن ادخال اصلاحات طويلة الأجل في نظام الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى الى أن يتم اتخاذ قرار بشأن ذلك الموضوع . واللجنة في انتظار معلومات بشأن الآثار الاكتوارية المترتبة على البديلين الثالث والرابع تقوم على البدلات القائمة لتسوية مقر العمل . وأعرب في الختام عن أمله بأن يحاول أعضاء اللجنة الخامسة ، في سياق مشاوراتهم ، أن يوفقوا بين ما يبدو انه تعليمات متناقضة توجه الى لجنة الخدمة المدنية الدولية .

٣٩ - السيد غريدو ( رئيس المجلس المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ) : قال ان المسائل التي يلزم اتخاذ قرارات بشأنها هي التدابير المؤقتة ، والحل الطويل الأجل لازالة نواحي الشذوذ الناجمة عن التضخم وتقلبات أسعار العملات عن طريق اعادة تشكيل الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى ، ونواحي الشذوذ في النظام الداخلي لصندوق المعاشات التقاعدية بشأن مستحقات التقاعد المبكر والمؤجل .

٤٠ - ومضى يقول ان بعض المتكلمين ، واللجنة الاستشارية ، قد انتقدوا التدابير المؤقتة التي اقترحها المجلس ، على أساس ان تلك التدابير تحكم مسبقا على محصلة الدراسات المقبلة بشأن وضع

( السيد غريدو)

حل طويل الأجل ، وانها ستخلف بقية من المطالبات بالحقوق المكتسبة ، وبالوفاء بالتطلعات المتزايدة ، بحيث قد تكون التكلفة النهائية أكبر من القدر الذى يمكن قبوله كنفقات في سنة واحدة فقط . وليس في نيّة المجلس أن يفرض خلسة أى مبدأ للمستقبل ، وهو لا يستهدف مواصلة العمل بالحقوق الناشئة بموجب تلك التدابير لعام ١٩٨٠ في الأعوام المقبلة . وتمثل التكلفة المذكورة التقدير المقدم من المستشار الاكتوارى لتلك السنة فقط . وبالمثل ، فان الاقتراح الرامي الى مواصلة العمل بالمتوسط المرجح لتسوية مقر العمل في العام ١٩٨٠ لم يقم على رغبة في ضمان عدم تخفيض المعاشات التقاعدية من الموظفين الفنيين تحت أى ظرف من الظروف . وعلى أية حال ، فمادامت المعاشات التقاعدية تربط على أساس متوسط ثلاث سنوات ، فان فرض تجميد في عام ١٩٨٠ لن يؤثر الا على الذين سيتركون الخدمة خلال السنوات الثلاث المقبلة ، ويمكن بوضوح أن يصحح ، عند الاقتضاء ، عن طريق التدابير الطويلة الأجل التي ستطبق من عام ١٩٨٠ فصاعدا . وقد حددت الأسباب الحقيقية لرأى المجلس على نحو جلي في تقريره (A/34/9) . ومن الصعب التوفيق بين آراء أولئك الذين يرفضون جميع التحسينات في نظام الاستحقاقات ، ولكنهم لا يجدوا صعوبة في تأييد تجميد المتوسط المرجح لتسوية مقر العمل في عام ١٩٨٠ ، الذى يلحق ضررا شديدا بالتوازن الاكتوارى للصندوق . وقد اتفقت اللجنة الاستشارية مع المجلس على انه ينبغي عدم تجميد المتوسط المرجح لتسوية مقر العمل ، فالمنطق والعدالة يقتضيان بقاءه دون تغيير مادامت لا توجد نيّة واضحة فيما يتعلق بمستقبل الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى . وفي تلك الحالة تكون أنصاف الحلول أسوأ من عدم وجود حل على الاطلاق . وقال انه يأمل في أن يكون هناك اتفاق على ذلك على الأقل ، توخيا للاستقرار المالي للصندوق .

٤١ - واستطرد يقول ان أهداف التدابير البديلة التي اقترحتها اللجنة الاستشارية هي بصورة جوهرية نفس أهداف اقتراح المجلس ، وينبغي النظر فيها بعناية اذا ثبت أن ذلك الاقتراح غير مقبول . وقد أدلت عدة وفود بملاحظات بشأن عدم وجود اقتراح بتطبيق التدابير المؤقتة على الذين تقاعدوا قبل عام ١٩٨٠ ، وقد أوضح المجلس في تقريره انه على علم بتلك الحقيقة المؤلمة، ولكنه وجد ، مثله في ذلك مثل لجنة الخدمة المدنية الدولية واللجنة الاستشارية ، ان من المستحيل تقنيا ايجاد وسيلة يمكن بها تطبيق الترتيب المطلوب في الوقت الحاضر . بيد ان المجلس ملتزم بالمقدمة المنطقية التي مفادها انه بموجب الحل الطويل الأجل ينبغي أن يشكل تطبيق النظام على الموظفين المتقاعدين سمة رئيسية من سمات ذلك الحل . وينبغي أيضا ، قدر الامكان ، ادراج ترتيبات خاصة ترمي الى ضمان حصول الموظفين الذين يتقاعدون قبل عام ١٩٨٠ على نفس التعويض الذى يحصل عليه الموظفون الذين يتقاعدون في ذلك العام . بيد ان تطبيق التدابير الطويلة الأجل الجديدة سيتطلب وقتا وحسابات دقيقة . أما عدم اعطاء شيء لمن يتقاعد في عام ١٩٨٠ توخيا للعدالة ازاء من تقاعد قبل ذلك الموعد ، فما هو الا مساواة في المعاملة من النوع الذى يصلح للموتى ولا يكاد يتناسب مع معاملة الأحياء .

( السيد غريدو )

٤٢ - وأردف قائلا انه يأمل في أن تؤيد اللجنة اقتراحات المجلس الرامية الى القضاء على مظاهر التناقض والاتساق في مجال مستحقات التقاعد المبكر والمؤجل ، وان تؤيد الرأى المشترك للجنة الاستشارية والمجلس بشأن التغييرات الأخرى في النظام الداخلي .

٤٣ - واسترسل قائلا ان الأمل الوحيد لوضع تعريف مقبول للأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى عند البحث المتواصل عن حل طويل الأجل يكمن في التعاون الوثيق بين المجلس ولجنة الخدمة المدنية الدولية . والمجلس على استعداد للتعاون ، ولكن القدر الذى يمكن به أن يقدم مساهمة نافعة بخبرته الفنية وتجربته يعتمد الى حد كبير على استعداد الآخرين للاستفادة منه .

٤٤ - وفيما يتعلق بالتعليقات التي ذكرت بشأن الوثائق ، أعاد الى أذهان اللجنة ان المجلس هيئة ثلاثية ، وان تقريره يعكس آراء جميع الهيئات التشريعية ، والادارات ، والموظفين المعنيين . وان الحاجة تدعو الى قدر كبير من المناقشة والدراسة والمشاورات ومشورة الخبراء والبيانات ؛ ويعتمد المجلس في ذلك الصدد على المستشار الاكتوارى ، ولجنة الاكتواريين ، ولجنته الدائمة ، واللجان المحلية للمعاشات التقاعدية للموظفين التابعة لجميع المنظمات الأعضاء فيه . ولذلك فان الناتج من الوثائق كبير الحجم ، ويبذل جهد كبير لتقديم خلاصتها الأساسية الى اللجنة الخامسة ، وذلك بغية تسهيل عملها والاسراع به . وتزود اللجنة الاستشارية بأى معلومات اضافية قد تطلبها ، وليس هناك ما يحول بين اللجنة الخامسة وبين أن تحصل على معلومات اضافية ، شريطة أن تحدد ما تطلبه . أما القاء ظلال من الشك على مادة نظر فيها ممثلوها المنتخبون ووجدوها مقنعة ، فمن الصعب أن يكون تعبيرا عن الثقة .

٤٥ - وفي ختام كلمته ، حث اللجنة على أن تعتمد مشروع القرار الوارد في تقرير المجلس (A/34/9). واذا رئي ان بعض الأحكام تحتاج الى تعديل ، فمن الممكن اجراء ذلك بالقدر الذى أوصت به اللجنة الاستشارية في القرار الوارد في الوثيقة A/34/721 . أما اذا اتخذت اللجنة الخامسة مسارا آخر ، فانها قد تلقي شكا على دور ممثليها في المجلس وفي اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بمسائل المعاش التقاعدى .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥